

٥١. تهذيب تفسير البغوي - سورة البقرة، ٣٣٢-٩٢٢ | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. الطلاق مرتان فامساك بمعرف أو تسریح باحسان. ولا يحل لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن شيئا الا يخاف الا يقيمه حدود الله فان خفتم الا يقيمه حدود الله فلا جناح عليهما فيما ارتدت به - 00:00:00

وتلك حدود الله يبيتها لقوم وتلك حدود الله فلا تعتدوها ولا يتعدى حدود الله فاولئك هم الظالمون. قال تعالى الطلاق مرتان كان الناس في الابتدائي يطلقون من غير حصر ولا عدد. نقول لكم امرأة او اي اي مرات اي عدد من المرات - 00:00:24

وكان الرجل يطلق امرأته فاذا قاربت انقضاء عدتها راجعها. ثم طلقها كذلك ثم راجعها بقصد مضار يريدوا ان يضر بها. فنزلت هذه الآية الطلاق مرتان. يعني الطلاق يملك الرجعة عقبه مرتان. فاذا طلق ثلاثا فلا تحل له الا بعد نكاح زوج اخر - 00:00:44

فامساك بمعرف قيل اراد بالامساك الرجعة بعد الثانية الطبقة الثانية. والصحيح ان المراد منه الامساك بعد الرجعة. يعني اذا راجعها بعد الرجعة الثانية فعليه ان يمسكها بالمعروف. يعني هناك تفسيران للامساك. قيل ان الامساك هو نفس الرجعة وقيل ان الامساك هو ما يكون - 00:01:15

من من ابقاءها عنده بعد الرجعة. بعد ان يرجع يقول لرجعتك. عليك انت بعد ان رجعتها ان تمسكها بمعرف. ان تحسن معاملتها. والمعرف كل ما يعرف في الشرع من اداء حقوق النكاح وحسن الصحبة. او تسریح باحسان هو ان يتركها بعد الطلاق حتى تنقسم - 00:01:42

عدتها وقيل الطلقة الثالثة. الآية عامة يدخل فيها الطلقة الثالثة وما دونها. فالتسبيح باحسان هذا هو ان يطلقها اولى او ثانية وتبقى في العدة حتى تنتهي فاذا انتهت بانت منه وبيننا صورا. او الطلقة الثالثة تبين منهم مباشرة بيننا كبرى - 00:02:02

ولا يحل لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن اعطيتموهن شيئا. وبيننا نكرة في السياق النهي تدل على العموم. لا يجوز لك ابدا ان تأخذ شيئا من مهر المرأة الا في حالة واحدة. من المهر وغيرها - 00:02:22

ثم استثنى الخلع فقال الا ان يخافوا الا يقيمه حدود الله. من هما زوجتي زوجة الزوجان الا يقيمه حدود الله يعني الا يتقيا الله عز وجل ولا يؤدي كل واحد حق صاحبه - 00:02:42

نزلت في جميلة بنت عبدالله بن ابي اوبي. ويقال حبيبة بنت سهلة. وهذا هو الاصح. اسامه بن ثياب بالنزول. كانت تحت ثابت ابن قيس ابن شمامس عند عباس رضي الله عنهما ان امرأة ثابت ابن قيس اتت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:02

فقالت يا رسول الله ان ثابت ما اعتب عليه في خلق ولا دين. يعني لا الومه لا في خلقه ولا في دينه اذا ماذا تريدوا؟ تكرهوا ولكنني اكره الكفر في الاسلام. متى ماذا تقصد بالكفر هنا؟ هم - 00:03:22

كفران العشير اتصل بالكفر يعني انا اكرهه كرها شديدا وهذا الكره سيؤدي بي الى ان اسيء معاملته فهذا من كفران العشير. كفران حق الزوج. الكفر اصغر يعني. كفران حق الزوج. نعم. فقال النبي عليه الصلاة والسلام اتردين عليه حديقته - 00:03:42

ما هي الحديقة؟ المهر. قالت نعم. قال اقبل الحديقة وطلقها تطليقه. هذا الحديث فيه دليل على الخلع على جواز الخلع. ويجوز للمرأة ان تخلع من زوجها. والخلع على الصحيحين من اقوال اهل العلم وهذا روایة عند احمد اختار شيخ الاسلام فسخ - 00:04:02

ليس بطلاق. حتى ان كان بلفظ الطلاق طالما انه على بالي. طالما انه على مال. صح ابن عباس انه قال كل شيء اجازه المال فليس

بطلاق. كل شيء أجاز الكل فرقه يعني أجازها المال فليست بطلاق. نعم هناك خلاف بين أهل العلم فهذه مسألة الجمهور يقولون انه يكون فسخا اذا كان بلفظ الخلع ويكون طلاقا اذا كان بلفظ الطلاق - 00:04:22

شغل السام والحنابلة في في رواية يرون انه ماذا؟ فسخ مطلقا. طب ما الفائدة يعني؟ ما ثمرة الخلافة؟ بين الخلف وبين نقول طلاق او فسخ ما ثمرة انه لقود انه فسخ لن يحسب من عدد الطلقات. لأن الفسخ يرفع احكام النكاح لأن لم تكن. معنى الفسخ. فسخ - 00:04:42

ماذا؟ رفع احكام العقد كان لم تكن كأنه لم يكن موجودا اصلا. فلذلك لا يتترتب على الخلع ماذا؟ احتسابه عدد الطلقات. فلو طلقها مررتين ثم خلعها مرة يجوز ان يتزوجها مرة اخرى. لأن الخلع هذا ليس طوقا. الخلع هذا ليس بطلاق. بعض خلق يتجدد او يبني على ما طلقه - 00:05:02

قبل الخلع. لا الخلع لا يهدم الطلاق. مم. نعم. الخلع لا يهدم الطلاق. مذهب الائمة الاربعة الى الاحناف ان الطلاق الطلاق لا ينهدم الا بالثلاث. يعني لو لو طلاقها ثلاثة ثم تزوج الزوجة وغيره. ترجع اليه بماذا؟ طلاقا جديدا - 00:05:22

طب لو طلقنا طلقتين ثم تزوج الزوجا غيره ثم رجعت اليه؟ لا ترجع بالطلاقتين خلافا للاحناف. نعم وهذا وكذلك الخل. الخلع للأهل. الذي يهدم فقط هو غاية الطلاق هو الثلاث. وعلى ذلك ادلة يعني ايه؟ كثيرة في كتب الفقه عند الجمهور. على كل حال - 00:05:42 هو قالت ماذا؟ لكنني اكره الكفر بعد الاسلام. هل سأله النبي عليه الصلاة والسلام عن سبب لا لم يسأل عن سبب ظاهري بل هي كانت منصفة قالت هذا الرجل جيد جدا في الدين وفي الخلق كما ابن قيس المبشرين بالجنة بشار النبي بالجنة في الصحيح - 00:06:02 نعم ثم عندنا قال انا لا اطيق قالت لانه كان قبيحا جدا. لا تحب شكله. ام كرهته لاجل هذه. والنبي عليه الصلاة راعي هذا الامر عندها. ولم يقل لها انك مثلاً منافقة. لأن في الحديث الذي عند ابن ماجة ان النبي عليه الصلاة والسلام قال المخالفات هن المنافقون - 00:06:22

الشيخ الالباني قال ايما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما يأس فحرام عليها رائحة الجنة. حرام عليها رائحة فدل هذا ان من البأس الذي يجوز ان تسأل المرأة ان تسأل المرأة بسبب الطلاق القرب. حتى لو كان هذا القرب بسبب امر آآ - 00:06:42

آآ دينوي ليس بسبب امر ديني. نعم. فان لا تطبيقه بغضها. لأن ابغضته لقبه في في عينها. طيب المهم يعني انه يجوز للمرأة ان تطلب الخلع من زوجها اذا اذا كرهته. اما ان طلبت الخلع بدون سبب شرعي تأثم. تأثم. ودخولها في هذا الوعيد - 00:07:02 انه حرام عليه رائحة الجنة. نعم. وهل يجب على الزوج ان يجيبها ام لا؟ الجمهور الائمة الاربعة يقولون يجب على زوجه ان يجيبه. حتى لو ردت المهر وذهب ابن مفلح في الفروع واختار هذا القول شيخ الاسلام ونقل هذا ابن مفرح عنه انه يجب على الزوج ان يقبل الخلع - 00:07:22

ان لم يقبل الزمه القاضي به. وهذا قول فيه قوة وان كان خلافا للجمهور. لماذا؟ لماذا؟ لانه ما الفائدة ان تستمر المرأة في العيش مع رجل لا تريده. الحياة الزوجية لا تستقيم هكذا. ما الفائدة ان تعيش مكرها؟ وهذا يدل اذا ان الاسلام جعل للمرأة مخرجا اذا - 00:07:42

ان تفارق زوجها فهذا يرد على العلمانيين الذين يقولون لماذا الاسلام جعل الطلاق بيد الرجل وهذا فيه ظلم للمرأة لو ارادت المرأة ان تفارق زوجها كيف تفعل؟ نقول تختنع واذا رأى القاضي اذا رأى القاضي اذا رأى القاضي انها سبب. سبب وجيه لطلب الخلع كالبغض مثلا له - 00:08:02

ان يجر الزوج على الخلع. اما اذا رأى انها تخترع لتتزوج من اخر مثلا. لا يجره. بل يترك الامر اليه. لا شغالين قال النبي عليه السلام اطليبي مني طلاق. اذا لم تطلب بيقي اطليبي منه الطلاق. نعم. لانه علم انه لا يطلقها - 00:08:22 انا اقول ان في منا يعني لا ولو طلبت منه الطلاق فطلقتها وخلاص هذا فضل منه. لكن له ان يقول لا اطلقه حتى تختلفه. لو اطلق حتى تفتدي تفتدي بالمال. تفتدي بالمال الذي الذي اه دفعته لي لك. وكذلك يا - 00:08:42 استدل العلماء بهذه الآية نعم آآ الا ان يخاف الا يقينما حدود الله. طب نقرأ الكلام ثم كل ما اريد قوله. قوله تعالى الا ان يخاف ان يعلم.

الخوف يأتي احيانا بعد العلم. مثل قوله تعالى واللاتي تخافون نشوزهن - 00:09:02

يعني تعلمون نشوزهن. الا الا يقيم حدود الله. يعني يعلم القاضي والولي ذلك من الزوجين. هذا لكن الازهر ان الخوف هنا من الزوجين وليس من القاضي والولي. بدليل قوله تعالى فان خفت فجعل الخوف لغير - 00:09:22

زوجين ولم يقل فان خاف ان لا بأس لا بأس. يعني هو الان ماذا يريد ان يقول؟ يريد ان يقول ان قوله تعالى ولا يحل لكم ان تأخذوا مما اتيتمون شيئا الا الا يخاف الا يقيم حدود الله. يقول من الذين يخافون؟ القاضي والولي. لا الصحيح الزوجان - 00:09:42

طب ما الدليل اننا القاضي والولي؟ قال الله قال فان خفتم خفتم جمع. لا بأس القرآن يعبر احيانا بالجمع عن المثنى. قال تعالى هدان خصمان اغتصبوا في ربهم. لا بأس ان تعبر بالجامع عن المثنى. طيب المهم يعني هو يريد ان الذين يخافونهم ما هو من - 00:10:02

هما الولي والقاضي والالية تحتمل. القولين لكنها في القول الاول اظهر. وقيل يعلم الزوجان من انفسهم. هذا هذا هو القول الازهر ليقيم حدود الله تخاف المرأة ان تعصي الله في امر زوجها ويختلف الزوج اذا لم تطعه امرأته ان يعتدي عليه. يخاف ان يضرها. هي امرأة سيدة - 00:10:22

الخلق هو اذا أسرتم الحلق وسيضره. وهو رجل يضرب النساء. فالآن ما الفائدة ان يعيش مع بعض يعني؟ يكون كل يوم مشاجرة ها فنهى الله الرجل ان يأخذ من امرأته شيئا مما اتهاها. الا ان يكون - 00:10:42

من قبلها. اذا كان النشوز والعصيان من قبل المرأة له ان يأخذ منها المهر. بل له على الصحيح ان يأخذ من المهر الذي دفعته. فقالت له اطبيع لك امرا ولا اطأ لك مضجعا ونحو ذلك. يعني لا انام معك في سرير ولا اطبيع لك امرا. في هذه الحالة - 00:11:02

يعني له ان يأخذ منها ما دفع. فان خفتم الا يقيم حدود الله فلا جناح عليهم. هذا يدل على ماذا؟ على ايه بقى تدل على ماذا؟ الاسم يعني؟ لأن الخوف منه. انا لا خوف من الزوج والزوجة. لأن ما الفائدة من نفي الجناح للولي والقاضي؟ هو ذنب - 00:11:22

اصلا. الولي والقاضي ليس له من لم اصل اصلا حتى ينفي عنهم الذنب. واضح؟ واضح هذا؟ فاما عليهم ترجع الى الى الزوجين فلا جناح عليهم فيما ارتدت به. اي فيما افتدت به المرأة نفسها منه. قوله فيما افتدت - 00:11:42

في عموم ماذا؟ يعم القليل والكثير. المهر الذي دفعته والذي لم تدفعه. ولذلك صرحت عن عثمان ولم يعلن له مخالف انه بخلافه انته امرأة فاختلعت من زوجها بما دون عقاص رأسها فاجاز عثمان ذلك. يعني اعطت زوجها كل شيء - 00:12:02

لم لم تمسك شيء الا الحامل الذي تربط به شعرها. فاجاز عثمان ذلك الخلع يعني. مع انها اعطته اكثر من لكن اولى طبعا والافضل لا شك ولا خلاف في هذا بين اهل العلم انه الا يأخذ منها اكثر مما اعطهاها - 00:12:22

عن ثوبان ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اي ما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة في حديث الذي رواه ابن ماجة ذكرته قوله تعالى تلك حدود الله. اي هذه اوامر الله ونواهي وحدود الله ما من الشرع من المجاوزة عنه - 00:12:42

فلا تعتدوها فلا تجاوزوها وما يتعدى حدود الله فاوئنك هم الظالمون. تلك يعود الى كل ما مضى من الامر بعدم طلاق المرأة ثم امساكها بقصد المضرة بها. ومن النهي عن اخذ شيء من مهرها. لأن مهرها ثبت واستحقته - 00:13:02

بعد الدخول ثم قال تعالى مكملا الكلام على الطلاقة الثالثة. قال فان طلقها. ما الذي طلقها زوجها هادي الطبقة الطبقة الثالثة. هادي الالية استدل بها بعض اهل العلم الشنقيطي استدل بها في ضوء البيان على ان الخلع - 00:13:22

اليس طلاق ماذا؟ لا يبعد له. لو كان طلاقا لكان الطلاق اربع مرات ليس ثلاثة. ارجع الى الآية التي قبل هذه قبلها. اولها ماذا؟ الطلاق مرتان. ثم ذكر الخلل ولا يحل لكم ان تأخذهم ما الى شيئا الا يخاف ان ان لا يقيم حدود الله - 00:13:42

ثم ذكر الطبقة الثالثة هنا فان طلقها فلا تحل له من بعد. فلو كان الخلل طلاقا لكان الطلاق كم؟ اربعة. واضح هذا؟ فدل ان الخلع فسخ. فان الطبقة الثالثة فلا تحل له من بعد اي بعد الطبقة الثالثة حتى تنكح زوجا غيره. اي غير المطلق. فيجامعها - 00:14:02

محورتناول الوطء والعقد جميعا. هناك خلاف بين اهل العلم هل النكاح كلمة النكاح؟ حقيقة في الوقت والعقد هذا ما يرجحه الحقيقة في العقد مجاز في الوطء هذا القول الثاني الحقيقة في الوطء مجاز في العقد. ثلاثة اقوال ترتب عليها خلاف في بعض المسائل

الفقهية. الذي يعني ان الراجح هو ما ذكره - 22:14:00

الحقيقة في كلِّيهما. ولكن هنا يعني الآية ممكِن شخص يقول حتى تنكر زوجاً غيره. فكلمة تنكر هذه في وقت هو عقد يعني حتى تعقد فقط. واضح؟ لا نقول السنة ببنت ماذا؟ انه لابد من الوطء كما في حديث البخاري - 00:14:42

ان امرأة عبد الرحمن ابن الزبير اتت النبي عليه الصلاة والسلام فشكك ان زوجها علي لا يستطيع ان يطأها. قالت والله ان ليس واخذت هدبة من ثوبها تحصي انما ذكر او ضعيف. فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام اتریدين ان ترجعي الى رفاعة؟ لا حتى يذوق عسلتك - 00:15:02

موقع سيته هذا هو الشاهد الحديث يعني ان النبي عليه الصلاة والسلام بين ان هو لا يحل للمرأة التي طلقها زوجها ثلاثة ان ترجع الى زوجها الاول الا اذا وجه اخر في نكاح صحيح. ووطأها وطأ صحيحا ليس وطأ محurma يعني لا ينفع يطأها في حيض او في الدبر.

وأن يكون هذا النكاح بقصد النكاح هو ليس بقصد التحليل. فان النكاح التحليل لا يحلها لزوجها الاول. نعم العروة عن عائشة ذكر حديث ذكر الحديث الذي ذكر اذا نوى هذا فيه خلاف بين اهل العلم - 00:15:42

التحليل له صور. هناك صورة متفق عليها وصور مختلف فيها. اولا ما حكم التحليل؟ مذهب الائمة الاربعة الى الاحناف ان التحليل باطل. زواج باطل. ذهب الى حل الزوجة لزوجها الاول مع الاثم. هذا قول من ابعد ما يكون. لأن النبي عليه الصلاة والسلام لعن الله المحلل والمحلل له. اول صورة من صور التحليل وهي - 00:16:02

الثلاثة. وان يقول للمرأة او يقول لولي تزوجتها على ان احلها لزوجها الاول. اللي بص عليها ده في العرض ده دخلت بين اهل العلم في تحريمه الصورة الثانية باتفاقان قبل العقد. ولا ينص على هذا في العقد. واضح؟ هذا ايضا باطل عند الجمهور. الصورة الثالثة احرازها -

00:16:22

الصورة الثالثة هي ان ينوي فقط. يعني بدون اتفاق مع الولي. وبدون ان يذكر هذا للمرأة. ولا يذكر هذا لزوجها الاول ها صديقه طلق ام أنه ثلاثة وعندهم اولاد. فففعاً، هذا خدمة بمعنى .. يحب ان يتزوج هذه المرأة وفي نيته انه سلطقلها - 00:16:42

الصحيح لو صرخ بنبيه يكون باطل. لو صرخ بنبيه يكون باطللا. لكن اذا لم يصرخ وطلقها خلاص يجوز لها ان ترجع للزوج الاول والاثم عليه والاثم عليه هو. نعم. صح عن ابن عمر رضي الله عنه كما رواه ابن ابي شيبة في المصنف انه سئل عن رجل تزوج امرأته

الا لاخ له من غير موافقة بينهما. يعني بدون اتفاق. اذا ولا فقط. تزوج امرأته ليحلها لاخ له بغير موافقة بينهما اي بدون اتفاق. فقال
اب: عمر كنا نعد هذا في زمان النبي عليه الصلاة والسلام سفاحا عازب بنها - 00:17:22

فإذا النية وحدها ها ماذ؟ تعتبر النية. تعتبر عند شيخ الاسلام. الصورة الرابعة والأخيرة. هل هناك صورة اقل من هذا ما هي؟ من يتضمنها؟ ان المرأة تبحث عن: زوج لتنتذهه ثم - 00:17:42

تتبعه كثيرا جدا حتى يطلقه. كان فاز بك هذه الصورة اصلا يكون فيها الزواج صحيح اتفاق لكنها هي الزواج لو فعل تاب او طلقها لا ان: ترجع الزوجة الى اتفاقها الزوج التحالب آآتم باتفاقه او حلها لزوجها الامر تدمي باتفاقه لكنه تأثره - 00:18:02

لماذا تأثم؟ لهذا قصد فاسد. لأن القصد قد يجر إلى ماذا؟ لماذا نقول صحيح؟ لأنه لا يجب على الزوجة الثانية أن يطلقها قد لا يطلقها - 00:18:22

انه سمعها تقول جاءت امرأة رفاعي القرضايى الى النبي عليه الصلاة والسلام فقالت انى كنت عند - 00:18:32 ذكر حديث العروة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قد يمسكها ولا يطلقها. طيب هنا يلزم كل شيء على قصد المرأة والزوج نعم.

الطلاق دي ثبت طلاق يعني لماذا؟ صلى الله عليه وسلم. لا انطلاق الثالث في مجلس واحد مكروب ليس محرم. مكرر ويعق اما الثلاثة يقولون وماذا؟ ها؟ محرم ويقع. مفهوم هذا؟ من ادلة الشافعي هذا الحديث - 00:18:52

لماذا لا دلالة فيه؟ لأن بـ طلاق قد يحمل على انه طلقها طلاقتين متفرقتين قبل كذلك ثم الطبقة الثالثة أصبحت هي ماذا؟ هي البتة.

هذا محتمل. المحتمل لأن الطلقة ثلاث طلقات في مجلس واحد؟ او محتمل لأنه طلقها - 00:19:22

في المطابخ والطلق الثالث جعل الطلاق عبادة. فالغاز محتمل. فالاصل انه لا يجوز جمع جمجمة الطلقة الثانية طلقها على الطلقة الثالثة. الشافعي يقول النبي علم انه طلقها ثلاث طلقات ولم ينكر عليه. فعل هذا ان الطلاق ثلاث طلقات ليست محرمة - 00:19:42

مكروها فقط عند الشيفيين ام عند الجمهور محرم. عند الجميع تقع الا شيخ الاسلام. طيب جاء في امرأة رفاعة القرافي للنبي عليه السلام فقالت اني كنت عند رفاعة القردية فطلقاقي فانت تلقى. وتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير. اسمه الزبير ليس الزبير. الضبط الزبير. وانما معه مثل - 00:20:02

غدة التوب. الغربة هي الخيط. معه يعني تقصد ذكره ضعيف كالخيط يعني. لانه لا يستطيع ان يجامع النساء وتكتذب هذا ليس بصحيح. فتبسم النبي عليه الصلاة والسلام وقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة؟ زوجك الاول؟ قالت نعم. قال لا - 00:20:22 حتى تذوقي عسيتك حتى يذوق عسيتك وتذوق عسيتك. نعم الجعسيلة هي ماذا؟ من عصر التسليم. الجماع يعني قوله تعالى فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعان. من الذي طلقها؟ الزوج الثاني هذه الان تزوجت زوجا جديدا. فانطلاقها الزوج الثاني - 00:20:42 بعد ما يا جماعة فلا جناح عليهما اي على المرأة وعلى الزوج الاول. ان يتراجع يعني بنكاح جديد ان ظن فعلم وقيل رجوا. لان احدا لا يعلم ما هو كائن الا الله عز وجل. يعني يغلب على ظنهم انه ستستقيم بينهما الحياة - 00:21:02

اي قيمة حدود الله ان يكون بينهما الصلاح وحسن الصحبة. وقال مجاهد معناه ان علم ان نكاحهما على غير الدنسة ماذا يقصد؟ ماذا يقصد تحليل يعني. لان التدلisis والاخفاء. التدلisis هو ماذا؟ الخفاء. يعني ان علم انه ان الاول ان الثاني تزوجها زوجا صحيحا - 00:21:22

بدون قصد التحليل بدون قصد التحليل فخلاص لا ترجع الى الاول. ولا اية تحتمل المعنيين لان المعنيات داخلها في الاية وارضى بالدرس التحليلي. اذا تزوجت المطلقة ثلاثا زوجا اخر ليحللها للزوج الاول فان النكاح فاسد. وذهب جماعة - 00:21:52 لانه ان لم يشرد في النكاح مع الثاني ان يفارقها فالنكاح صحيح وهذا ضعيف. ويحصل به التحليل. يعني بعضهم قال لا يكون فاسد الا اذا ماذا؟ شرط في العقد. انا قلت لكم - 00:22:12

اربع صور ثلاثة منها تفسد العقد واحدة لتفسد وهي اذا نوت الزوجة. ولها صداق مثلها. غير انه يكره اذا كان في عزمها ذلك هي تنوی. هي التي تنوی يكره. يحرم ليس يكره. يحرم. اذا كان في عزمها ايها؟ ايها تتزوج لكي - 00:22:22

تطلق وتتزوج ترجع الى الاول لان ده فيها غش. وقال ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال انه لعن المحلل والمحلل له قال نافع اتي رجل ابن عمر فقال له ان رجلا طلق امرأته ثلاثا. ذكر الاخ الذي ذكرته. فانطلق اخو - 00:22:42 له من غير مؤامرة من غير اتفاق. فتزوجها ليحللها لل الاول. فقال لا الا نكاح رغبة. قلنا العضو هذا سفاحا على عهد النبي عليه الصلاة والسلام ماذا؟ اذا من غير مؤامرة من غير ماذا اتفاق؟ ومن غير نص في العقد هذا فقط فعل هذا خدمة لأخيه الاول. وتلك - 00:23:02

حدود الله يبينها لقوم يعلمون يعني يعلمون ما امرهم الله تعالى به. قال تعالى. واذا طلقت النساء فبلغن اجلهن فامسكونهن بمعرفة او سابق هنا بمعرفة ولا تمسكون درارا لتعتدوا وما يفعل ذلك فقد ظلم الله فقد ظلم نفسه الاية. قوله تعالى واذا طلقت النساء فبلغن اجلهن فامسكونهن - 00:23:22

نزلت في رجل من الانصار يدعى ثابت ابن يسار. طلق امرأته حتى اذا قرب انقضاء عدتها راجعها ثم طلقها يغسل بذلك مضراتها لا ادرى ماذا لم يذكر السبب الصحيح؟ السبب الصحي ليس هذا. السبب الصحيح في مسلم عن معقل ابن يسار. نعم عن معقل ابن يسار - 00:23:42

ان رجلا تزوج اخته فطلقها. فانتهت عدتها وذكر بعد ذلك. فانتهت عدتها وهي مذكورة فانتهت عدتها. وارد ان يتزوجها مرة اخرى بعد قد جديده. فقال له وما عقل؟ زوجتك واكرمتك والله لا ترجع لك ابدا. يعني انا - 00:24:12

تزوجتك ثم انت طلقتها. والله لترجوا لك ابدا. فعلم الله حاجته اليها. وحاجتها اليه فانزل هذه الاية فقال بعقل ازوجك واكرمك. وهذا بامثال الصحابة لامر الله عز وجل. اذا معنى الاية واذا طلقت النساء فبلغن اجلهن معنى بلغن اجلهن؟ انتهت العدة - [00:24:32](#)
نعم عفوا الليلة التي بعد ذلك هذه ليست واذا طلبتكم النساء فبلغنا اجرنا فامسiken الاية التي بعدها واذا طلقت النساء فبلغن اجلهن؟
نعم فلا تعضلوهن اي ينكحهن ازواجهن. هذه الاية الاية التي - [00:24:52](#)

في هذا السبب. اما هذه الاية واذا طلبتكم النساء فبلغن اجلهن فامسكونهن بمعرفة او سرحونهن بمعرفة. يعني هنا بلغنا جهلهن ليس انتهت عدتها قاربت انتهاء العدة. قبل انتهاء العدة بيسير ماذا يفعل؟ يمسكها. بقصد ماذا؟ ان يضرها. طيب - [00:25:12](#)
يصل بذلك مضارتها. قال تعالى فبلغ ما جهلهن اي اشرف. يعني ماذا؟ قارينا. على ان بين بانقضاء ابداً قربت على ان تبين من زوجها بانقضاء العدة. ولم يرد حقيقة انقضاء العدة. لماذا؟ لأن العدة اذا انقضت لم يكن للزوج امساكها. ولا يستطيع ان يمسكها بعد انقضاء - [00:25:32](#)

فاما بلغنا اجلهم في هذه الاية معناها ماذا؟ قاربت انتهاء العلم. اما في الاية التي ستأتي انتهت العدة يا بینا بنی بنت المرأة من زوجها اي انتهت عدتها واصبحت اجنبية عنه. وفي قوله فالبلوغ هنا بلوغ المقاربة. وفي - [00:25:52](#)
قوله تعالى فبلغنا اجلنا فلا تعضلون حقيقة قضاء العدة. والبلوغ يتناول المعنيين. كلمة بلغ في اللغة تتناول الحقيقة وتتناول المجاز.
يقال بلغ الذين اذا قرب منها واذا دخلها. واضح حاجة؟ فامسكونهن اي راجعوهن بمعرفة قبيل المراجعة بالمعروف ان يشهد على رجعتها - [00:26:12](#)

وان يرجعها بالقول لا بالوطن. طبعا هذا التفسير على مذهب الشافعية. تفسير شافعي مصنف شافعي لأن الشافعي يرون ان الرجعة لا تكون بالفعل. عند الشافعي لابد ان تكون بماذا؟ بالقول. هناك ثلاثة احوال - [00:26:32](#)
قول يقول ان الردعة تكون بالفعل والقول مطلقا حتى لا بدون نية. قول يقول تكون بالقول وبال فعل مع النية. القول يكون تكون بالقول فقط هو قول الشافعية. الصحيح تكون بالقول او بالفعل مع النية. نعم؟ فليس شرطا ان تكون بالقول. اما الاشارة على الرجعة فيه ثلاثة اقوال - [00:26:52](#)

متى بتجيبيون عند الاجابة على رجع مستحق. وذهب ابن حزم لانه واجب وذهب بعض اهل العلم وهو شيخ الاسلام قول وسط. الا انه يجب اذا اذا راجعها لماذا؟ هو طلقها طلقها زوجته ثم سافر. ثم - [00:27:12](#)
قال في نفسه انا رجعت زوجتي. رجعت زوجتي. حسن التلفظ بالرجعة. ولابد ان يقول لتلفظ لا يرفع اليدي يقول رجعت الزوج يعني وبين نفسي وراجعت زوجتي يسمع نفسه. ولا يستطيع ان يجامعها لانها في بلد اخر. لا يستطيع ان يرجع بالفعل لأن الجمهور يقولون صحة النظر بالفعل - [00:27:32](#)

صاحب الفعل في هذه الحالة يجب عليه ان ارشد. لماذا؟ لانه اذا انتهت عدتها. انتهت عدتها ثم رجع من السفر فقال انا انا رجعته قبل انتهاء العدة. القاضي لن يقبل قوله الا ببيانه. كيف حكم القاضي الان؟ هي الان شخص - [00:27:52](#)
قال لامرأتي بعد ما انتهت العدة هو مسافر انا راجعتك. وانتهت عدتها وتقول لا انت لم تراجعني فتنازعوا. فذهبوا فاقر الزوج امام القاضي بالطلاق. حسنا وقال انا راجعتها. وليس شهود ماذا سيقول له القاضي؟ يلزمكم ان تأتي ايام الشهود لديك ان تدعى شيء خلاف الاصل. ما هو الاصل الان؟ الطلاق. وانت تقر انك طلقت. فالداعي - [00:28:12](#)

في الاصل تلزمك البينة وليس عنده بينة. وهذه المرأة لا تصدقه. فمنها ستفعل هذه المرأة؟ فنمن تتزوج. فالآن عدم الاشهاد كان سببا في ماذا؟ لانها وقعت في الزنا. صحيح؟ ففي هذه الحالة يجب الاشهاد حتى نحل هذا الاشكال. لأن المرأة قد تكذبه. تقول لها انت لم ترجعي الى انت كاذب - [00:28:42](#)

انا وديتي انتهت. فهذا قول وسط ان يقال بماذا؟ بانه يجب الاشهاد على الرجل اذا طلقها. ثم اذا راجعها هو غائب عنها. هذا قول شيخ الاسلام يا شيخة يمين. لا اليدين يكون في جانب اقوى المتدعين. اليابس يكون في جانب الزوجة. من هو اقوى المتناعين الان - [00:29:02](#)

الزوجة الاصل معها هي التي تحلف. تقول والله ما رجعني. تقول والله بقى راجعني. فالقاضي يحكم لها. اما البيينة تكون في جانب اضعف او اذا ما معنى قوله تعالى فيمسكوهن بالمعروف؟ يعني اذا امسكتها مرة اخرى المؤلف يرى - 00:29:22

المصلني في يوم عند المعروف وصف لنفس الامساك. يعني رجاء بالمعرفة ان تشهد وان تقول ولا تنطأ ان تناظر بالقول لا بالوطء. اما الآية عامة اجمل ان الامساك ما بعد الامساك. يعني عندما تمسكها مرة اخرى تتزوجها مرة اخرى عاملها بالمعرفة. فالامساك ليس خاصا فقط بيده بصفة الرجعة. ائمها هو يعم - 00:29:42

حاله بيعب حالهما في النكاح بعد ذلك. او سرحونا بمعرفة يعني اترکوهن حتى تنقضى عدتهن. في يكن في يكن املأ بانفسهم تكون ملكة لنفسها اذا انقضت عدتها تكون ملكة لنفسها. نعم. ولا تمسكوهن ضرارا لتعتلو الا تقصدوا بالرجعة المضافة - 00:30:02

بتطوير الحبس. ومن يعمل ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه. اي ضر بنفسه بمخالفة امر الله تعالى. ولا تتخذوا ايات الله هذوا وكل من خالف امر الشرع فهو متخذ ايات الله غزوا. قال ابو الدرداء هو ان الرجل كان يطلق امرأته ثم يقول كنت - 00:30:22

لاعبا امزح ويعتق ويقول مثل ذلك وينكح ويقول مثل ذلك. وفي الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام قال عن ابي هريرة ثلاث جدهن جد وهزوهن الطلاق هو النكاح هو الرجعة. فلو قال طلقتك مازحا يقع الطلاق. حتى ان كان مازحا. نعم - 00:30:42

وباتخاذ ايات الله غزوا العقود التي يفعلونها على الاوراق يعني. يعني بعض الناس مثلا يريد ان يقيم في بلده فيذهب الى امرأة يعطيها بعض المال فيتزوجها على الورق حتى يأخذ الاقامة مثلا في هذا البلد. هذا لا يجوز - 00:31:02

من الاحوال لان هذا من اتخاذ اية وزن. ولا يحسن الزواج الحقيقي. ممكن ولا يراها اصلا. ها؟ فيعقد عقدا على فقط لكي يتحصل على منفعة مثلا. او العكس يطلقه على الورق حتى يتحصل على منفعة مثلا من الدولة. هذا ايضا لا يجوز هذا من انتقاده - 00:31:22

يعني في اول يقول هو جاد في تلقيه يقول اللاعيب في طلاقه صح؟ اما واما في رجعة واذكروا نعمة الله عليكم بالاليمان آآ قول آآ مازحا والكتابة يوجد الكتابة غير لا تقصد طلاق بالكتابة؟ ارسلت تسأل عن حكم الطلب بالكتابة؟ اه مازحا مازحا الطلب - 00:31:42 لننظم الكتابة من كنایات الطلاق. نص علينا ابن خالبة في المغني وان مذهب الجمهور ان كتابا من الكنایات. قال لان الرجل قد يقصد بكتابه الان لا ينبغي المزاح بهذا طبعا. او تجويد الخط او تجويد الخط. هكذا قال ابن قدام. فالطلاق - 00:32:12

الكتابة ليس من صالح الطلاق. حتى لو كتب لها في الرسالة انت طالق. بان هذا لفظ صريح لكنه لم ينطق به. واضح؟ فالكتابة من الكنایات لماذا ان الكنایات ليس بسبب اللفظ نفسه؟ بسبب الفعل ان فعل الكتابة يدخله احتمالات. فهمت؟ الاخرين لا يتكلم اصلا عنه. ترافق الاشارة - 00:32:32

الاشارة المهمة تكون طلاقا في حقه. مم. او بالكتابة. الشهر هو الفارق والكتابة بالنسبة ولكن المقصود ماذا؟ المقصود قد يكون نفس الشيء في الطلب في الكتابة يكون صريحا اذا القرین على ذلك. اعطيك مثال. قالوا لو قالت له طلقني. فكتب لها رسالة على الواتساب حالا. انت طالق؟ طلقت. وهذا ليس جنائية. هذا صريح. لماذا - 00:32:52

ان قال وطلقني وقول الطلاق قلنا له ماذا اراد طلاقها؟ مفهوم؟ بخلاف ما لو كتب لك انت طالق بدون هذا ولدي فيه نزاع. يعني ليس هناك نزاع في الكتابة المقترنة بالقرین. النزاع في ماذا؟ في الكتابة غير المقترنة بالقرية. هل تكون طلاق ام لا - 00:33:22

الجمهور يقول هي كنایة. الطلاق بقصد التحويل. نعم في الرسالة لا تطلب. لا تطلب. نعم؟ بالاجماع تطلب. بالاجماع تطلب. لو قال انت الطالب تطلق بالاجماع اما لو كاتب انت طالب بخاصة تخويف وادعى امام القاضي قال بما قصدت الطلاق. يعني هي ذهبت الى القاضي بالرسالة. فقال انا اغتبت هذا لو قصدته تخويفا - 00:33:42

نعم القاضي سيحكم له. يقول هذا الطلاق لا يقع. الفرق بين اللفظ والكتابة ان اللفظ لا يدخله الاحتمال. اما الكتاب قال قد يقصد بالكتابة تجويد الخط. تجويد الخط. يعني شخص اراد ان يجاري بالقلم. فلم يوجد كلمة يكتبه الا انت طلب - 00:34:12

قال قد يقصد او غم الان. طب فان قيل اللفظ ايضا قد يصف به ظم الاهل. صح قل لا تعتبر لا يصح القياس المكتوب عن المنطوق.

لماذا؟ لان الاصل في الطلاق ان يتلفظ به. فالكتابة اضعف - 00:34:32

للنطق. واضح؟ الاصل في الطلاق ان يتلفظ به. الا ترى حتى في كلمة الكفر؟ لو كتب شخصا كلمة الكفر مثلا فقال انا كتبت حاكيا.

يقبل قوله. اما لو نطقها بدون الحكاية ان نطقها في حال حال لا يتباين فيه خطأ ولا - [00:34:52](#)

نعم هذا صريح لا ده خلاص لو ان الرجل نطق بالطلاق بينه وبين نفسه وقصده تطلق امرأته. لو انه جالس مع صديقه فقال امرأتي طالب تطلب ما الفرق بين هذا وبين ان يسجل؟ لا فرق. نعم. واذكروا نعمة الله عليكم بالايمان. وما انزل عليكم من الكتاب عن القرآن - [00:35:12](#)

حكمة يعني السنة وقيل مواعظ القرآن يعظكم به واقوا الله واعلموا ان الله بكل شيء عليم. واذا طلبتم النساء فبلغن اجلهن هذا الذي قلته فلا تعذروهن ان ينجحن ازواجهن اذا تراضت بينهم بالمعرفة. ذلك يوعد به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم اذكى لكم واطهر والله يعلم وانتم لا تعلمون - [00:35:42](#)

واذا طلبتم النساء فبلغن جلوس. نزلت في جميلة بنت يسارم اخت معقل ابن يسار لمزنی. كانت تحت ابي البداح عاصم بن علي بن عجالان فطلاقها. عن قال حدثني معقل ابن يسار قال زوجت اختا لي من رجل فطلاقها حتى انقضت عدتها. جاء يخطبها فقلت له زوجتك وفرشتوك واكرمتوك فطلاق - [00:36:02](#)

وقتها ثم جئت تخطبها. لا والله لا تعود اليك ابدا. وكان رجلا لا يأس به. من؟ الزوج يعني. الذي الطلاق كان رجلا جيدا وكانت المرأة تربى ان ترجع اليه. فانزل الله تعالى فلا تعصلوهن. معنى تعصلوهن؟ ان ينكحن ازواجهن - [00:36:22](#)

فقلت الان افعل يا رسول الله. قال فزوجها ايها. هذه الاية دليل على ماذا ايضا؟ على اشتراط الولي. لانه لو لم يكن هناك ولی ما كان هناك للنبي عن العضم كان يمكن ان تتزوج المرأة معناها ثيب. ان هذه الاية من اوضح الدلة على اشتراط الولي للثيب. مع انها ثيب - [00:36:42](#)

واللي هناك يدعون ان الثيب حق بنفسها. وهذه الاية ترد عليهم. لأن العضل لا يكون الا من يقدر عليه. فعل هذا ان الولاية في حق اه الثيب كالولاية كيف حق البكر؟ نعم فبلغن اجلهن ان قلت عدة اولى. فلا تعذروهن ان ينكحن ازواجهن اي لا تمنعوهن عن النكاح والغضام والمنع واصله الضيق - [00:37:02](#)

وش ده. اذا تراضوا بينهم بالمعرفة بعقد حلال ومهر جائز. ذلك اي ذلك الذي ذكر ان النبي يوعد به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر والله يعلم وانتم لا تعلمون. اي يعلموا بالحب كل واحد منها لصاحبها - [00:37:22](#)

فيما لا تعلمون انت. نعم! قبل ان قال ذلك اذكى لكم واطهر ذلك اذكى لكم واطهر اسم ترطيب. اكثر زكاة واكثر طهارة لان هذا يمنع من الفاحشة. قد تقع هي وزوجها - [00:37:42](#)

كان زوجا في الفاحشة مثلا نعم واسكن قلوبكم واطهر انكم اطعتم امر الله عز وجل. بعد ذلك المنطق والترتيب المنطقي بعدما تكلم من احكام الطلاق ان يتكلم عما يتترتب على هذا الطلاق. الاولاد لمن تكون الحضانة؟ ولمن تكون الرضاعة؟ فلذلك جاء كلام عن ماذا؟ عن اه - [00:38:02](#)

آآ حقي الام في ارضاع ولدها. قال تعالى والوالدات يرضعن اولادهن. يعني المطلقات اللاتي لهن اولاد من ازواجهن يرضعن خبر بمعنى الامر. وهو امر ايجابي. لانه لا يجب عليهم الارضاع اذا كان يوجد من ترضع الولد. اما اذا لم يكن - [00:38:22](#)
يوجد منصور ده الولد يجب عليها ان ترضعه. لقوله تعالى في سورة الطلاق فانا ارضعن لكم فاتوهن اجرهن. فان رغبت الام في الارضاع فهي اولى من غيرها حولين كاملين سنتين. يعني استدل الجمهور بهذه الاية على مسألة. وهي ان المرأة لا يجب عليها ان - [00:38:42](#)

ارضع. اذا ارضعت يجب على الزوج ان يعطيها اجرة. وذهب شيخ الاسلام وهذا اصح ان هذه الاية واية الطلاق تتكلم عن من عن المطلقة. اذا ارضعت وجب على الزوج ان يعطيها اجرة الرضاعة. اما المتزوجة لا يجب على الزوج ان يعطيها وجهة الرضاعة لان اجرة الرضاعة تابعة لنفقة - [00:39:02](#)

ويتفق عليها يطعمها ويستقيها. ها فهذا اللبن الذي ترضع به الطفل ويأتي من الطعام الذي تأكله يعني. واضح وهذا هو الاصح قول الاحداث وشيخ الاسلام. حولين كاملين اي سنتين لمن اراد ان يتم الريع. هذا منتهي الرضاعة وليس فيما دون ذلك - [00:39:22](#)

محدود قد ترضعه شهر شهرين سنة وأكثرها سنتان. وإنما هو على مقدار صلاح الصبي وما يعيش به. وعلى المولود له يعني الاب رزقهن وكسوتهن بالمعروف. طب لماذا لم يقل على الاب؟ لماذا قال وعلى المولود له - 00:39:42

الاب هذا اخسر كثير. والقرآن مبني على ماذا؟ الكلام البليغ يتميز بماذا بالوجازة؟ مع الفصل فما الفائدة من بقول المولود لو لم يقل لماذا لم يقل وعن الاب؟ او على الوالد. لأن في اولها قال والوالدات. فده - 00:40:02

اسف ان يقول وعلى الوالد من يجيب؟ السبب والله اعلم ماذا؟ ان الله اراد ان يبين العلة التي من اجلها اوجب نفقة الاب على ولده اذا كانت مطلقته ترضعه. انه مولود - 00:40:22

هذا ولد مختص بمن؟ مختص بالاب. مولود للاب. فإذا كان مولودا لك نعم وجب عليك ان تتفق عليه هذا المعنى التعلييل هذا لا يؤديه لفظ الاب ولا لفظ الوالد. الوالد يدل على ذلك على البر في - 00:40:42

بفضل في حق ابن ابي على ابنته لانه والده كان سببا في ولادته. اما المولود له في حق من الولد على ابيه فهمت ياد؟ هو مولود الله. فلذلك ينبغي ان اذا كان مولودا لك ينبغي ان تطعمه. وان تنفق عليه. يعني يأخذ الناس - 00:41:02

كما اقول لك مثلا هذه الدابة مملوكة لك. فلا بد ان تطعمها. لماذا اطلبها انا؟ ليست هذه الذنب مملوكة لك؟ خلاص اطعمها انت اليك هذا الولد مولودا لك؟ خلاص اتفق انت على امه فهذا فيه اشارة الى بادئ للعلة. حتى ليقول الاب لماذا اتفق على امه؟ انا طلقتها وخلاص. وانا اينها هي - 00:41:22

لا لابد ان تنفق عليه وعلى المولود له رزقهن بمعنى رزقهن؟ يعني النفقة عليهم يعني الطعام والكسوة رزقهن وكسوتهن بالمعروف. سؤالك تقصد يعني هل يجوز رضاء بعض الحواليين هذا هو سؤاله ام ماذا؟ نعم - 00:41:42

الفائدة من ذكر الحواليين بيان ان المدة التي يحرم فيها الرضاع هي مدة الحواليين كما في حديث اخر عن النبي عليه الصلاة قال انما الرضاعة من الماجعة. انما الرضاعة من الماجعة. معنى الماجعة. الجوع يكون في سن السنتين. وكذلك اه ذكر النبي عليه الصلاة والسلام انه - 00:42:12

آآ لا رضاعة بعد الحواليين يعني لا تحريم الرضاعة بين الحواليين وهذه ما زالت فيها خلاف بين اهل العلم. هل يحضر ابن الرضاعة بعد الحواليين ام لا فيها ثلاثة اقوال مذهب الامام الاربعة انه لا يحرم الله بعدها حواليين. مذهب ابن حزم وهو مذهب عائشة من الصحابة انه يحرم من رضاه اللي حوالينه مطلقا بدون قيد. ما دام الثالث من باب شيخ الاسلام - 00:42:32

وابن القيم كذلك انه يحرم الرضاعة بعد الحواليين ها؟ اذا كان في حاجة. وهذا قول فيه قوة. ده حديث مولى ابي حذيفة عند مسلم ان سالما مولى ابي حذيفة انت اتي السهلة بنت سهيل امرأة امرأة ابي حذيفة فاتت الى النبي عليه الصلاة والسلام فقالت ان - 00:42:52 غالما يافع شاب يعني وانه يدخل علي وفي لف ابي حذيفة منه شيء. ابو حذيفة هذا صحابي جليل تبني سالما قبل تحريم التبني تعرفون التبني؟ يأخذ طفل يربيه. فاصبح في البيت كواحد من اهل البيت ولكن لو اجنبي عن زوجته. فماذا قال لها النبي - 00:43:12

عليه الصلاة والسلام. هم. ارضعيه يحرم عليك. ارضعيه وكبير. فاهم العلم اختلفوا في هذا الحديث. الائمة الاربعة قال خاص باللسان. عاش يا اخويا اتهدى عندي كل احد. فكانت عائشة عائشة رضي الله عنها بعد موت النبي كانت اذا ارادت ان تدخل عليها احدا من الرجال - 00:43:32

ويراها ليسألها مثلا تأمر احدى بنات اختها ان ترضعه. وكبير فيكون تكون هي خالتها مثلا من الرضاعة وامهات المؤمنين خالفنها عائشة في هذا. قلنا في البخاري فابين ان يدخلنا احدا عليهن بتلك الرضاعة. يعني - 00:43:52

خاصة بذلك. شيخ الاسلام يرى انها ليست خصوصية. لأن الخصوصية لا تسجد الا بنص قطعي. يرى ان من كان في مثل حال ساره يجوز رضاعه. من هو شخص انت تبنيته وعاش في بيتك مثلا؟ واضح هذا؟ عبد انت كنت تربيه في بيتك - 00:44:12 واضح؟ وثم عاتقته. ويكون معك في البيت. وهذا كيف تكشف عليه امرأتك؟ فهذه الحالة ممكن المرأة طبعا ترضعه في كوب حيث انه الكبير. هذه القاعدة ليس بخصوص سبب ارضية يحرم عليك لو كان هذا خاص بسهلة بنت سهيل. لقال لها ولا تحل هذه الرضاعة لاحد

بعدك. كما قال لابي بربدة ابن - 00:44:32

عند مسلم حديث عند مسلم ابو بربدة بنيار قال له اذبح جدعة لم تبلغ السن يعني في الاضحية ولا تجزئ عن احد بعدك. فهمتم يقال للصحابي ماذا؟ هذا خاص بك لا يجزئ احد بعدك. فالحكم بالخصوصيات في الشريعة نادر جدا. لا يوجد الا - 00:45:02

حادية فوق التقرير. الشريعة حادثة قبول ثابت وحديثة ابي بربدة. ليه يعلم في الشريعة الخصوصية؟ القول بالخصوصيات تسائل فيه كثير من الفقهاء. يتسائلون بالقول بالخصوصيات نعم المهم يعني ان ذكر الحولين لأن الحالة العادي التي لم تكن مثل حال سالم لا يكون لك تحريم في الرضاعة الا في الحولين. بعد الحولين لا يجب التحرير - 00:45:22

لازم تتحرج من الرضاع الا للحاجة كما في قصة ثانية. طيب لمن اراد ان يتم الرضاعة الى أخيه. وعلى المولود ده يعني الاب طعامهن وكسوتهن لباسهن. بالمعروف اي على قدر الميسرة. على قدر اليسر يعني. لا تكلف نفس الا وسعها اي طاقتها لا تضار ولا - 00:45:42
بولدتها فينزع الولد منها الى غيرها بعد ان رضيت بارضاعه. لا تضار والدة بولدها. يعني لا تضار. لا يقصد الاب ان يضر الام بسبب بولدتها بسبب والدها. فكيف يفعل؟ يأخذه منها. يقول ساعطيه مرة اخرى ترضعه. بعد ان رضيت هي بارضاعه. ولا مولود له -

00:46:02

مرة اخرى قال المولود له الاب يعني بولده. اي لا تلقيه المرأة الى ابيه بعدما الفها. يعني بعدما ارضعته شهر شهرين وتعلق الابن بها عليها تقول خذه لن ارضعه انا. تضاره بذلك. والاب يبحث عن امرأة اخرى ترضعه لا يجد. وقيل معناه لا تضار والدته - 00:46:22
تكره على ارضاعه اذا كرهت ارضاعه. وقبل الصبي من غيرها لو ان الصبي قبل ان يرضع من غيرها. ليس للاب ان يجبرها على ارضاعه لأن ذلك ليس بواجب علي. وهذا صحيح المعنيان صحيحان. المعنيان صحيح ان لا تضار والدها بوالدها ولا مولود لها بولد يدخل فيه المعنيان. ولا مردود له بولده - 00:46:42

فيحتمل ان تعطى ان تعطى الام اكثر مما فيحتمل فيحتمل. الاب الذي يحتمل. يحتمل ان تعطى الام اكثر مما يجب لها اذا لم يرتفع من غيرها. ما المعنى؟ يعني الام تقول له اذهب ارضعه ولد غيري. فلا يوجد غيره - 00:47:02
وغيرها اصلا اجرته تقريبا مئة في الشهر. في تقول انا ساخذ مائتين فلا يجوز لها هذا. لا يجوز ان تحمل الاب اكثر من اجرة مثل. في الرضاعة. واضح هذا؟ نعم. ليس عليه. اكثر؟ لا ليس عليه - 00:47:22

قد يجبروا على الرضا. قيل ايضا لا تضار والدة فتأتي ان ترضع ولدها ليسق على ابيه. ولا مولود له اي لا يضار الاب ام الصبي فينزعه منها ويمنعها من ارضاعه. كل هذا داخل في الآية. وعلى - 00:47:42
فارسي مسل ذلك. اختلفوا اختلافا كبيرا في هذا المقطع من الآية. في قوله تعالى وعلى الوارث مثل ذلك. اختلفوا في هذا الوارث. فقال قوم ووارث الصبي ثم اختلفوا في اي وارث هو من ورثته. فقال بعضهم معاذبة الصبي من الرجال وقيل هو وارث الصبي من كان من الرجال والنساء - 00:48:02

وقيل ليس المراد منه النفقة بل معناه على الوارث ترك المضاراة. طيب ذكر معنيين هنا. وعلى الوارث مثل ذلك نختلف في في امررين في الآية. اختلفوا في من هو الوارث؟ واقتنعوا في عود اسم الاشارة ذلك. قيل الوارث وابو العصبة الرجال - 00:48:22
فقط بالقول الاول وقيل الوارث هم من كان من الرجال والنساء. واقتنعوا كذلك في ذلك. هل ذلك ترجع الى المضاراة؟ يعني على الوارث الا المرأة ان ترجع الى يرحمك الله. ان ترجع الى النفقة. ان الاب لو مات. من سينفق على المرضعة؟ الام المرضعة - 00:48:42
الورثة. هذا هو الظاهر ان الوارث هو الوارث للصبي. وارث الصبي الذي يرثه اذا مات الاب الان مات اب وهناك صبي يرضع من المطلقة التي يؤمنه على الورثة ورثة هذا الصبي مثل اخوته مثل اخوته - 00:49:02

الذكور باللغون. اخوتي والذكور باللغون يجب عليهم ان يدفعوا الاجرة لامهم. لكي ترضع اخاهم. سور وفروع يعني. سورة فروع كل واستدل الحنابلة بهذه الآية وهذا استدلال صحيح. على ان النفقة تأتي تجب لكل فقير وارث. قل - 00:49:22
النفقة على القريب. من هو القريب الذي تجب عليه نفقته عند الحنابلة؟ نعم؟ هو القريب الوارث. يعني كل من كان من اقاربك لو انت مت يرثك يجب عليك ان تنفق عليه ويجب هو عليه ان ينفق عليك اذا كان احدكم فقيرا والآخر غنيا عنده ما يزيد - 00:49:42

وعن حاجتي. يعني انت عندك اخ. فقير. ليس عنده اولاد ذكور. ترثه ام لا ترثه وهذا الاخ فقير يجب عليك ان تنفقه واجب. طيب عند اولاد ذكور؟ ها عنده اولاد ذكور. لك اخ فقير عنده اولاد ذكور. هل يجب عليك ان تنفق عليه؟ هو فقير؟ انا بذهب الحنابلة. لا يجب.
لأنك لست - 00:50:02

وارسنا واولاده يحجبونك. لكن طبعا يستحب. طب ما الذي يتطلب على هذا الكلام؟ الزكاة. انه لا يجوز لو كان القريب وارده اذا لا يجوز ان تعطيه الزكاة. لانه يجب عليك ان تنفق عليه ولا يجوز ان تدفع الزكاة لمن تنفق عليه. لو كان القرىء غير وارث يجوز ان تعطيه الزكاة كاختيك مثلا - 00:50:32

فيه اربعة مذاهب عند الائمة الاربعة كل امام قال بقول ما دام الحنابلة فيها لعله وصحها. وقيل ليس المراد منه النفقة بل معناه على الوارث ترك المضار فان اراد يعني الوالدين فصالا فطاما قبل الحولين عن تراضي منهما اتفاق - 00:50:52

من الوالدين وتشاور اي يتشارون اهل العلم به حتى يخبروا ان وقام في ذلك الوقت لا يضر بالولد. يذهب الى الطبيب يعني. يقولون هل يتشارون للطبيب؟ هل الطعام يضر به ام لا؟ قال لا له بال؟ يفطمها. والمشاورة استخراجها - 00:51:12

المشاورة اصلا كلمة المشاورة في اللغة معناها استخراج. ها؟ يقولون يقولون اشطار عسلا. معنى اشطار وعسلا يستخرج العسل من خلية النحل. فالمشاورة كذلك. فلا جناح عليهما لا حرج عليهما في الطعام قبل الحولين - 00:51:32

واذا اردتم ان تسترجعوا اولادكم اي لاولادكم مراضع غير امهاتهم اذ ابنت. امهاتهم ان يرضعنهم. او تغدر لعلة بهن. الام مريضة لا تستطيع ان ترضع او رفضت. لك ان تبحث عن امرأة اخرى ترضعه. فلا جناح عليكم اذا سلمتم الى امهاتهم ما اتيتم ما - 00:51:52
لهن من اجرة الرضاع بقدر ما ارضعنا. يعني وقيل لا جناح عليكم اذا ما اتيتم من اجرة الرضاع بقدر ما ارضعنا. يعني الان هذه الام ارضعت الطفل. ستة اشهر ثم ليس عندها لبن. فلنك ان تبحث عن امرأة اخرى ترضعه. وعليك ان تعطيها اجرة الستة اشهر. خلي معنى اذا سلمتم ما اتيتم ما - 00:52:12

يعني اذا سلمتم الى امهاتهم ما سميتم لهن من اجرة الرضاع بقدر ما ارضعن. هذا القول الاول وقيل اذا سلمتم اجرور المرضاع اليهن بالمعرفة يعني نقيل اذا سلمتم هنا ليس للامهات للمراضع الجدد. وقيل اذا سلمت للاسترداد عن تراضي واتفاق دون اضرار. المعنى الثالث هو - 00:52:42

اذا سلمتم الاسترداد عن تراضي واتفاق دون ضرار. يعني انت اخذت الولد من امه التي ترضعه لتعطيه لامرأة اخرى ترضعه بدون قصد اضرار امه لان امه بها مرت بها الا لبنيوها قليل والطبيب قال هذا لبن لا يكفيه. فانت بحثت عن امرأة اخرى ترضعه حتى لا يتضرر الولد بهذا. هذا واضح - 00:53:02

فهذا دي معنى كلها داخلة في الآية محتملة. كيف يجوز الاجابة على ارضاعه جيد هذا هو الذي هذا مستثنى هذا يضرب به الفقهاء مثلا في كتاب الایجار في كتاب البيوع. يقولون الاصل انه لا يجوز اجارة بعض اجزاء الادمية - 00:53:22
واللبن لدى بعض اجزاء المرأة. واضح هذا؟ ولكن جازت الرضاعة للحاجة. ما هي الحاجة؟ نعم. ان الحاجة حفظ الطفل. ان هذه الحاجة تجيز هذا تجيز هذا من باب ماذا؟ يضربون بسد الظهر. الظهر هي المرضع اجرة الظهر. معنى هذه الاجرة وقعة على ماذا؟ على بعض اجزاء - 00:53:52

حتى ان كانت هذه الظاهرة اجنبية عن المرضع. امرأة اجنبية. نعم واضح هذا؟ فهذه الاجرة يعني هل يجوز سؤال الان هل يجوز للمرأة ان تتبع لبنيها؟ المرضع؟ لا يجوز للادمي ان يبيع بعض اجزائها. انما لدى بعض اجزائها. لكن هنا الاوزرا - 00:54:12
واقعة على الجهد الذي تبذله في رضاعة الطفل واللبن جاء تابعا. معناه المقصود لكنه جيز للحاجب. وجيزت النجارة في الظهر حاجة حاجة ماذا؟ حاجة حفظ الطفل. حاجة حفظ الطفل. لأن عندنا قاعدة في الشريعة. ان هناك مقاصد كافية للشريعة ومقاصد فرعية - 00:54:32

والمقصد الكلي لا يضيع لاجل مقصد فرعوي. المقصد الكلي وحفظ النفس. والمقصد الفرعوي هو مسألة بيع جزء من الاشياء الادبية ده جزء من الاجزاء الادمية. فلو يضيع المقصد الكلي وحفظ النفس لاجل ماذا؟ لاجل مقصد فرج. هذا ليس ليس من اه لا يقال ان هذا

على خلاف القياس - 00:54:52

كما يدعى الفقهاء. الفقهاء يقولون مثلا في جارة الظهر أنها على خلاف القياس. يعني ليست على خلاف القياس. هذا من حفظ الشريعة. المقصود كله وحفظ النفس. نعم في المقصود الكلي ويهمل ماذا؟ يهمل المقصود الفرعي. قال تعالى واتقوا الله واعلموا ان الله بما تعملون بصير. مناسبة - 00:55:12

هذا اسمي في التقدير. بصير بمقاصدكم. هل انتم تقصدون؟ المرأة التي ترضع هذه. هل تقصد بترك الولد ان تضر اباء وهل يقصد الاب باخذ الولد منها ان يضر امه؟ والله بصير باعمالكم وعلم بنياتكم سبحانه الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفر لك - 00:55:32 - 00:55:52